

من وزير المالية  
إلى

السيد رئيس النيابة المحضرة

إلى

السيد رئيس النيابة المحضرة

الموضوع: حول المعلوم على الأراضي غير المبنية  
المرجع: مكتوبكم عدد 331 بتاريخ 20 جانفي 2015

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن أن شركة البعث العقاري  
" إقتنت أرضاً من الوكالة " بموجب عقد بتاريخ 01  
أوت 2013 لبناء " " وأنها تقدمت إلى بلدية رواد بطلب لإعفائها من المعلوم  
الموظف على الأراضي الغير مبنية باعتبارها باعثة عقاريًا، طالبين بعض التوضيحات  
حول الإعفاء من المعلوم على الأراضي غير المبنية، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار اقتناء  
الأرض المهيأة من قبل باعث عقاري فإنها تعفى من المعلوم على الأراضي غير المبنية  
لمدة سنتين من تاريخ الاقتناء وذلك بصرف النظر عن الشروع في البناء أو عدمه وعن  
طبيعة العقار الذي سوف يتم بناؤه (سكني، صناعي، تجاري أو مركز حياتي) وتصبح  
خاضعة للمعلوم بعد انقضاء المدة المذكورة.  
وبالتالي فإن شركة البعث العقاري " " تعفى من المعلوم على  
الأراضي غير المبنية بعنوان قطعة الأرض المقنتاة من الوكالة  
سنتين ابتداء من 01 أوت 2013 تاريخ الإقتناء وإلى غاية 31 جويلية 2015 .  
وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض امته

والخبر من الجاني

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي